ثانيا: ترك القيام بالشكر الذي هو عبادة من العبادات، مناف لتوحيد الألوهية.

المطلب الثاني: الاستسقاء بالأنواء:

وسبق الكلام عليه في باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء.

المطلب الثالث: سب الدهر. وفيه مسائل:

- **المسألة الأولى: معناه:**

السَّبُّ: الشتم، والتقبيح، والذم، وما أشبه ذلك[1].

والدَّهر: هو الزمان والوقت، وبعضهم خصه بالزمان الطويل[2].

وسب الدهر شائع في الشعر قديما وحديثا:

قال زهير بن أبي سُلمى - وبعضهم نسبه إلى الأعشى -:

فاسْـــــتأثَرَ الـــــدهرُ الغـــــداةَ بِهِـــــم

والـــــدَّهرُ يَرْمِينـــــي ولا أرْمِـــــي

يـــــا دهـــــرُ قـــــد أكثـــــرتَ فَجْعَتَنـــــا

بســـــَراتنا ووَقَـــــرتَ في العَظْـــــمِ

وسَـــــلَبْتَنا مـــــا لســـــتَ مُعْقِبَنـــــا

يـــــا دهـــــرُ مـــــا أنصَـــــفْتَ في الحُكْـــــمِ[1]

---

(١) ينظر: مادة «سبب» في «الصحاح» (١/ ١١٤)، و«لسان العرب» (١/ ٤٥٥).

(٢) ينظر: مادة «دهر» في «الصحاح» (٢/ ٦٦١)، و«لسان العرب» (٤/ ٢٩٢).

- **المسألة الثانية: أقسام سب الدهر(٢):**

القسم الأول: أن يسُب الدهر على أنه هو الفاعل المدبِّر، فيعتقد أن الدهر هو الذي يقلب الأمور بين الخير والشر، فهذا شرك أكبر في الربوبية؛ لأنه اعتقد أن مع الله خالقا، وكل من اعتقد أن مع الله خالقا، فهو كافر. كما أن من اعتقد أن مع الله إلها يستحق أن يُعبد، فإنه كافر.

وهذا اعتقاد أهل الجاهلية، كما في الحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ: كانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يُهْلِكُنَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَهُوَ الَّذِي يُهْلِكُنَا وَيُمِيتُنَا وَيُحْيِينَا، فَقَالَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿**وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ**﴾ [الجاثية: ٢٤]، قَالَ: فَيَسُبُّونَ الدَّهْرَ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «**يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**»(٣).

---

(١) ينظر: «التذكرة الحمدونية» (٤/ ٢٢١، و٥٥٤).

(٢) مستفاد من «القول المفيد» (٢/ ٢٤٠).

(٣) أخرجه – بهذا اللفظ – الطبري في تفسيره (٢١/٩٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا. وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٥٧١٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣٦٩٠)، وجعلا أوله موقوفا على سفيان بن عيينة. وقال الحاكم: «قد اتفق الشيخان على إخراج حديث الزهري هذا بغير هذه السياقة، وهو صحيح على شرطهما، وجعلا الكلام السابق

القسم الثاني: أن يسُبَّ الدهر؛ لأنه محل لهذا الأمر المكروه عنده، مع اعتقاده أنَّ الله هو الفاعل!.

وهذا محرم، لكنه لا يصل إلى درجة الشرك، وهو من السَّفَه في العقل والضلال في الدين؛ لأن حقيقة سبِّه تعود إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأن الله – تعالى – هو الذي يصرِّف الدهر، ويخلق فيه ما أراد من خير أو شر. لكنَّ هذا السبَّ لا يُكَفِّر؛ لأنه لم يسب الله – تعالى – مباشرة.

ومثاله: أن تحدث لإنسان حادثة، فيقول: لعن الله اليوم الذي خرجت فيه إلى كذا، أو تقع بينه وبين أحد مشكلة، فيقول: لعن الله اليوم الذي رأيته فيه.

القسم الثالث: أن يقصد الخبر المحض دون السب واللوم. وهذا جائز.

ومثاله أن يقول: تعبنا من شدة حر هذا اليوم أو بردِه، وما أشبه ذلك، ومثل هذا اللفظ صالح لمجرد الخبر، ومنه قول لوط عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿**هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ**﴾ [هود: ٧٧]، وقول يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿**ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ**﴾ [يوسف: ٤٨].

- **المسألة الثالثة: فوائد من أحاديث الباب:**

لـ«**يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ**» من كلام سفيان بن عيينة»، وصحح الألباني رواية ابن حبان والحاكم، كما في «التعليقات الحسان». **وأصل الحديث متفق عليه، كما تقدَّم.**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**قَالَ اللَّهُ – تَعَالَى –: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**»(١).

وفي لفظ لمسلم: قال الله – عز وجل –: «**يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ؛ يَقُولُ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ. فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ؛ فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا**»(٢).

- **الفائدة الأولى: هل الدهر من أسماء الله – تعالى –؟**

الجواب: لا.

وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: «**وَأَنَا الدَّهْرُ**»: فيه محذوف تقديره: وأنا مُقَلِّب الدهر؛ لأنه فسَّره بقوله: «**أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**»، والليل والنهار هما الدهر، وهما مخلوقان، والله – عز وجلَّ – هو الخالق. فلا يمكن عقلا أن يكون الخالق هو المخلوق، والمقلِّب (الله)، والمقلَّب (الليل والنهار)، وبهذا عُرِف خطأ من قال: إن الدهر من أسماء الله، كابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ.

- **الفائدة الثانية: هل يملك المخلوق أن يؤذي الله – تعالى –؟**

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٤٦).

الأذية ثابتة في القرآن، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب:٥٧]، وهنا قال تعالى: «**يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ**». وهذا ليس فيه نقص؛ إذ النقص في حصول الضرر، وهو منتف عن الله - تعالى -، ولا يلزم من الأذية الضرر.

وقد نفى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عن نفسه أن يضره شيء، قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾ [آل عمران: ١٧٦]، وفي الحديث القدسي: «**يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي**»(١).

- **الفائدة الثالثة: الجمع بين حديث الباب، وحديث «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ»؟**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا: ذِكْرَ اللَّهِ وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ**»(٢).

وأجيب عنه بأجوبة؛ منها:

أولا: تضعيف الحديث. واعتُرِض عليه بأنَّ للحديث طرقا وشواهد تقويه، وممن حسَّنه من المتأخرين الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) **حسن**: أخرجه الترمذي (٢٣٢٢) وقال: حسن غريب، وابن ماجه (٤١١٢)، وحسنه الألباني.

ثانيا: أن لعن الدنيا في الحديث يُراد به الخبر والذم، لا اللَّعن بمعنى السب والشتم. فهو خبر وتزهيد في الدنيا، وأنه لا خير فيها إلا ذكر الله وما والاه، أو عالم ومتعلم.

○○○

المبحث الثاني: الحلف بغير الله – تعالى –:

المطلب الأول: تعريف الحلف واليمين:

اليمين والحلف والقَسَم بمعنى واحد[1]. وسمي الحلف يمينا؛ لأن المتحالفين يضرب كل منهما يمين صاحبه.

اصطلاحا: تأكيد الشيء بذكر مُعَظَّم بصيغة مخصوصة.

والحلف ينطوي على معنى التعظيم، وهذا لا يليق إلا بالخالق؛ ولذا نهي عن إنشائه لغير الله – تعالى –.

المطلب الثاني: آداب الحلف:

الأدب الأول: حفظ اليمين:

يُشرع للعبد أن يحفظ يمينه، وأن لا يُكثر منها ما لم تكن هناك مصلحة شرعية؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ﴾ [المائدة: ٨٩]، فهذا أمرٌ من الله لعباده أن يحفظوا أيمانهم، وحفظ اليمين يتضمن ثلاثة أمور:

---

(١) ينظر: مادة «يمن» من «الصحاح» (٦/ ٢٢٢١)، ومادة «حلف» (٤/ ١٣٤٦).

١- **حفظها ابتداء:** بمعنى أن لا يُكثر من الحلف، ولا يعقد اليمين على كل صغير وكبير.

٢- **حفظها بعد وقوعها:** وهذا بعدم الحنث فيها، إلا إذا كان الحنث مشروعا.

فإذا حلفت على شيء فعظِّم اليمين واحفظها، وهذا من تعظيم المحلوف به وهو الله - تعالى -، وبعض الناس يستهين باليمين، فتجده يعقد اليمين (والله لا أفعل كذا) ثم ينقضها من الغد، ويقول: المسألة سهلة، كفارة يمين بمئة ريال، هذا ليس من حفظ اليمين، ولا يتناسب مع تعظيم الله الذي تعقِد اليمين به وتحلِف به.

٣- **حفظها انتهاء:** وهذا بالتكفير عند الحنث، فإذا حلفت بالله وعقدت اليمين ثم حصل الحنث؛ فاحفظ هذه اليمين بالتكفير عنها.

قال الله - تعالى -: ﴿**وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصْلِحُواْ بَيْنَ ٱلنَّاسِ**﴾ [البقرة: ٢٢٤].

وهذه المسألة لها تعلُّق بالتوحيد كما سيأتي في «باب ما جاء في كثرة الحلف»، ومناسبة الباب لكتاب التوحيد أن كثرة الحلف بالله - حتى وإن كان الحلف بالله لا بغيره - يدُلُّ على ضعف التعظيم؛ لأن من عظَّم الله، وقام في قلبه هيبةٌ وإجلال وتعظيم لهذا المحلوف به؛ هاب أن يتجرأ ويتقحَّم كثرة الحلف به،

فلهذا كان من علامات قوة التوحيد عدم الإكثار من الحلف؛ لأن عدم الإكثار يدل على تعظيم المحلوف به، وكثرة الحلف على كل صغيرة وكبيرة يدل على ضعف هذا التعظيم، وتعظيم الله من تمام التوحيد، فكلما عظُمَ قدر الخالق والرب في القلب، دل على تمام التوحيد وكماله.

وجاء في حديث سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النَّبي ﷺ قال: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهَ لَهُ بِضَاعَةً؛ فَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ**»[1].

تضَمَّن هذا الحديث الوعيد الشديد على هؤلاء الثلاثة، ومنهم رجل جعل اليمين بالله بضاعته، ما يبيع ولا يشتري إلا بهذا الحلف، في كل سلعة وفي كل أمر يحلف، ويعقد هذه الأيمان بالله – جل وعلا –.

ومن جعل اللهَ بضاعته وأكثر الحلف به؛ فالغالب أنه يقع في الكذب.

وأيضا، جاء في حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ**»[1]، أي: يتعجَّلون في اليمين وفي الشهادة.

---

(١) سيأتي تخريجه.

(١) سيأتي تخريجه.

والنَّبي ﷺ حُفِظ عنه اليمين في مواضع كثيرة، وقد أمر الله - تعالى - نبيَّه بالحلف في ثلاثة مواضع:

الأول: قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَنۢبِـُٔونَكَ أَحَقٌّ هُوَۖ قُلْ إِى وَرَبِّىٓ﴾ [يونس: ٥٣].

الثاني: قوله سبحانه: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ [سبأ: ٣].

الثالث: قوله تعالى: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ﴾ [التغابن: ٧].

كل هذا قسَم على وقوع البعث.

الأدب الثاني: الرضا لمن حُلِف له بالله:

وهذا الأدب عقد له الشيخ بابا فقال: «باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحَلِفِ بالله»، وساق فيه حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبي ﷺ قال: «**مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ**»(١).

معنى ذلك أن الإنسان إذا حُلف له بالله فلْيرضَ، لكن هذا ليس على إطلاقه، بل الأمر يتنزل على قسمين:

القسم الأول: أن يعلم المحلوف له، أو يترجَّح عنده صِدقَ الحالف، أو يتساوى الأمران.

فهذه ثلاث صور إذا حلف عندك أحد:

---

(١) تقدم تخريجه.

الأولى: أن تعلم – أي تتيقن – أنه صادق.

الثانية: أن يغلب على ظنك صدقه.

الثالثة: أن يتساوى الأمران.

ففي هذه الصور الثلاث يجب الرضا بيمينه؛ للحديث السابق.

ومناسبة هذا الباب «باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله» لكتاب التوحيد، أن من لم يقتنع بالحَلِفِ بالله؛ فهذا يدل على قِلَّة تعظيمه لجناب الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأن القلب الذي امتلأ معرفة بالله وتعظيما وتوحيدا له؛ لا يقوم فيه هذا الوارد. فمن كمال التوحيد وتمامه أن تقنع لمن حلف لك بالله.

القسم الثاني: أن يعلم المحلوف له، أو يترجح عنده، كذب الحالف:

فهنا لا يجب الرِّضا بيمينه في هاتين الصورتين: إذا علم أن هذا الحالف كاذب، أو غلب على ظنه بقرائن، فهنا لا يجب تصديقه.

المطلب الثالث: الحلف المشروع:

الحلف المشروع: أن يحلف المخلوق بالخالق، باسم من أسمائه، أو صفة من صفاته.

أولا: الحلف بأسماء الله – تعالى – :

أسماء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ تعالى نوعان:

١- ما يختص بالله - تعالى -: كالله، والرحمن. فالحلف به يمين شرعية بكل حال.

٢- ما لا يختص بالله - تعالى -: كالملك، والعزيز، والكريم.

فأنت تقول: «أخي الكريم»، و«جاري العزيز»، و«أمَر الملك بكذا»، فهذه الأسماء إن أراد بها الله - تعالى - أو أطلق فهي يمين شرعية، وإن نوى غير الله فهي غير شرعية، كمن قال: «والملك لأفعلن كذا»، يقصدُ بالملك ملك البلاد.

ثانيا: الحلف بصفات الله - تعالى -:

يجوز الحلف بصفات الله - تعالى - سواء كانت صفات ذاتية أو فعلية.

الصفات الذاتية: هي التي لم يزل ولا يزال متصفا بها؛ كالعلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والحياة.

الصفات الفعلية: هي التي تتعلق بمشيئة الله - تعالى -؛ كالاستواء، والغضب، والمجيء، ونحوها.

وقد ورد ذلك في بعض الأحاديث؛ ومنها:

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: أكثر ما كان النبي ﷺ يحلف: «**لا، وَمُقَلِّبِ القُلُوبِ**»[1].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٦١٧) وفي مواضع أخرى.

وقولُه ﷺ في الحديث الطويل في مشاهد يوم القيامة: «... **ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ القَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الجَنَّةَ، مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قِبَلَ النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا، فَيَقُولُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: لا وَعِزَّتِكَ** ...»[1].

المطلب الرابع: الحلف الممنوع:

وهو الحلف بغير الله؛ بغير اسم من أسمائه، أو صفة من صفاته.

وحكمه: أنه محرَّم. والأدلة على ذلك كثيرة؛ منها:

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال: «**أَلا، إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ؛ فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ**»[2].

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ**»[1].

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري (٨٠٦) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٨٢).

(٢) **متفق عليه**: أخرجه البخاري (٦١٠٨) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٦٤٦).

(١) **صحيح**: أخرجه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥) واللفظ له، وصححه الألباني.

الثالث: وعن قُتَيْلَةَ بنتِ صَيْفِيٍّ: «أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ. فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ»(١).

والشاهد على اعتبار الحلف بغير الله شركا: إقرار النبي ﷺ لقوله: «إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ».

عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «**لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا**»(٢).

وهذا من فقه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لأن سيئة الشرك أعظم من سيئة المعصية ولو كانت كبيرة؛ فالحلف بغير الله شرك، والكذب في الحلف بالله يعتبر معصية، ومعصية الكذب أهون من معصية الشرك.

إشكال وجوابه:

إذا تقرر أن الحَلِف بغير الله شرك، فيرد هنا حديث طلحة بن عبيد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلامِ ...

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

الحديث الطويل، وفي آخر الحديث قال الرجل: وَاللَّهِ، لا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلا أَنْقُصُ، فقال له النبي ﷺ: «**أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ**»(١).

ووجه الإشكال: أنه ﷺ قال: «**وَأَبِيهِ**»، وهذا قسَم بالأب، والأب مخلوق، وليست الواو عاطفة، بمعنى أفلح هو وأبوه؛ لأنها لو كانت عاطفة لقال: «أفلح وأبوه».

فما الجواب عن هذا؟

الجواب: أطال الشُّراح في هذا الموضع، وذكروا أجوبة بلغت السبعة أو تزيد، لكن أرْجَح الأقوال في الجواب عن هذا الحديث وأوضحها، وأسلمها من الاعتراض أن يقال: هذه اللفظة غير محفوظة، وهو ما قرَّره جماعة من المحدِّثين كالحافظ ابن عبد البر(١)، وقالوا إنها رواية شاذَّة غير محفوظة.

والأصل في الحَلِفِ بغير الله أنه شرك أصغر؛ لأنه من باب شرك الألفاظ، إلا إذا اعتقد الحالف أن المحلوف مساوٍ لله في التعظيم والقَدْر، فهنا يرتقي إلى

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١١)، بهذا اللفظ.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٤٦) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١١)، بلفظ: «**أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ**».

(١) «التمهيد» (١٤/ ٣٦٧).

درجة الشرك الأكبر، يعني إذا اعتقد أن هذا الذي حلف به كالله، مساوٍ لله، فصار هذا تنديدا يرفعه إلى درجة الشرك الأكبر.

أما إذا لم يعتقد هذا الاعتقاد، وإنما حلف به تعظيما فقط، فهذا شرك أصغر.

وقد ورد في بعض الأحاديث كفارة لمن وقع منه ذلك؛ لأن هذا مما يجري على الألسنة، خاصة في بعض البلاد؛ كالحلف بحياة شخص، وقولهم: «وحياتك»، و«والنَّبي». ومثل هذا الحلفُ بالأمانة بأحد حروف القسم[1]، لكن لو قال الإنسان لصاحبه الذي يتحدث إليه: أمانة، فهذا ليس بحَلِفٍ؛ إذ الحلف يكون بأحد حروف القسم.

الشاهد أن من وقع منه ذلك فيُشرع له كفارة، كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ حَلَفَ، فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**»[1].

وفي حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «حَلَفْتُ بِاللاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ أَصْحَابِي: قَدْ قُلْتَ هُجْرًا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ قَرِيبًا،

---

(١) وهذه الصورة قد ورد النهي عنها صريحا، كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٢٥٣)، وأحمد (٢٢٩٨٠)، وصححه الألباني من حديث بُريدة الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبي ﷺ قال: «**مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا**».

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري (٤٨٦٠) وفي مواضع أخرى، ومسلم (١٦٤٧).

وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قُلْ: لَا إِلَهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ ثَلاثًا، ثُمَّ انْفُثْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلاثًا، وَتَعَوَّذْ وَلا تَعُدْ**»(١).

وقوله: «إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ قَرِيبًا»، أي: بالشرك، والجاهلية.

وقال الله – تعالى –: ﴿**إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ**﴾[هود: ١١٤]، وقال ﷺ: «**وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا**»(٢)، فحسنة التوحيد تمحو سيئة الشرك.

○○○

المبحث الثالث: التشريك بين الله وشيء من خلقه بـ«الواو»:

وهذا المبحث متعلق بـ«باب قوله تعالى: ﴿**فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا**﴾[البقرة: ٢٢]»، و«باب قول: ما شاء الله وشئت».

والكلام على هذا المبحث في عدة مطالب:

- **المطلب الأول: المراد بالتشريك بين الله وشيء من خلقه بـ«الواو»:**

المراد أن يعطف المخلوق على الخالق بحرف العطف الواو؛ كأن يقول مثلا: «ما شاء الله وشئت، أو مالي إلا الله وأنت»، عطَفَ المخلوق على الخالق بحرف العطف الواو.

---

(١) **صحيح**: أخرجه النسائي (٣٧٧٦)، وابن ماجه (٢٠٩٧)، وأحمد (١٥٩٠) واللفظ له، وصححه الأرناؤوط.

(٢) **حسن**: أخرجه الترمذي (١٩٨٧)، وأحمد (٢١٣٥٤) من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أو يقول: أرجو الله وأرجوك، أو هذا من بركات الله وبركاتك، ونحو ذلك من العبارات التي يكون فيها عطف المخلوق على الخالق بالواو.

- **المطلب الثاني: حُكم التشريك بين الله وشيء من خلقه بـ« الواو»:**

هذا التشريك محرم لا يجوز، وهو من باب الشرك الأصغر في الألفاظ، والدليل قوله تعالى: ﴿**فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ [البقرة: ٢٢].

وجاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - في تفسير الآية، كما ساقه الشيخ - قال: «الْأَنْدَادُ: هُوَ الشِّرْكُ ... وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ. لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ»(١).

وفي حديث الطُّفيل أن النَّبي ﷺ قال: «**لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ، وَ شَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»(١)، وأقر ﷺ اليهودِيَّ على قوله: «**إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ**»(٢).

فهذا كله يدل على تحريمه، وأنه من الشرك.

المطلب الثالث: مراتب التشريك بين الله وشيء من خلقه:

هذا القول له مراتب متدرجة:

---

(١) تقدم تخريجه.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

المرتبة الأولى: أن ينسب هذا الأمر لله وحده، كأن يقول: «ما شاء الله وحده»، و«هذا من الله وحده»، و«هذا من بركات الله وحده».

وهذه المرتبة أكمل في الإخلاص والتوحيد، وأبعد عن الشِّرك، وهي الأَولى والأفضل، وهي التي أرشد إليها النَّبي ﷺ حين قال لأصحابه: «**لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ، وَ شَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»(١).

المرتبة الثانية: العطف بـ«ثم»، وهذه جائزة، وهي موافقة للحديث الثاني، فتقول: «ما شاء الله ثم شئت»، و«مالي إلا الله ثم أنت»، فهذا جائز.

المرتبة الثالثة: العطف بحرف العطف «الواو». وهذا شرك أصغر.

وإن كان يعتقد أن المعطوف مشارك لله على وجه الاستقلال والمساواة، فهنا يرتقي إلى درجة الشرك الأكبر.

فحينما يقول القائل: «ما شاء الله وشاء الأمير»، فإن كان يعتقد أن الله هو المدبر المتصرف المستقِلُّ، لكن عطف عليه الأمير بحرف العطف «الواو»، فهذا شرك أصغر، أما لو اعتقد القائل أن الأمير كاللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، له مشيئة كمشيئة الله، وله تدبير كتدبير الله، فهنا يترقى الأمر إلى كونه شركا أكبر؛ لأنه اعتقد مع الله مدبِّرا ومتصرِّفا، فهذا يرقيه إلى درجة الشرك الأكبر في الربوبية.

---

(١) تقدم تخريجه.

المرتبة الرابعة: أن ينسب الفعل إلى المخلوق وحده، وهذا سبق في مبحث «نسبة النعم إلى غير الله - تعالى -».

مسألة:

إن قيل: لماذا فرقتم بين «الواو» و«ثُم» في الحكم، مع أن كليهما في اللغة العربية حرف عطف؟.

فالجواب: أن الواو تفيد مطلق الجمع، وهذا يوهم معنى فاسدا، وهو النِّدية والمشاركة، حين أقول: «الله وفلان»، أو «الله وكذا من المخلوقات»، فقد جعلته لله نِدًّا وشريكا، كما قال ﷺ: «**أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟**»[1]، لمن قال له: ما شاء الله وشئت.

فال «واو» تقتضي المشاركة، وتقتضي التنديد، وتقتضي مطلق الجمع، بخلاف «ثم» التي تفيد الترتيب مع التراخي، فلهذا انتفى المعنى الفاسد.

المطلب الرابع: متى يصح العطف بالواو بين الله وبين أحد من خلقه؟

الجواب: يصح ذلك في الأمور الشرعية، كما لو قيل: ما الحكم الشرعي في كذا؟ فنقول: الله ورسوله أعلم.

---

(١) تقدم تخريجه.

وكما ورد في قوله تعالى: ﴿**وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ**﴾ [النساء: ١٣]، وفي الحديث: «**فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ**»(١)، عطف بالواو، وقول الأنصار: «**اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ**»(٢)، وغيرها مما هو متعلق بالأمور الشرعية.

أما في الأمور الكونية فلا يجوز، كما لو قيل: هل ينزل المطر غدا؟ فنقول: الله أعلم، ولا نقول: الله ورسوله أعلم؛ لأن الرسول لا يعلم هذا الأمر.

تنبيه:

انتشر بين بعض المسلمين تعليق لوحة كتب عليها (الله ... محمد)، تُعَلَّق في المنزل أو المكتب أو المحل أو غيرها. وهذا لا يجوز؛ لأنه يوهم الندية، وأن محمدا ﷺ في منزلة الله، وقد أنكر النبي ﷺ على من قال: ما شاء الله وشئت، فقال: «**أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟**»(١)، كما أن فيه نوع غُلُو في مقام النبي ﷺ حيث رفعناه إلى هذا المقام، وقد قال ﷺ: «**لا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ؛ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ**»(٢).

* * *

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **متفق عليه**: أخرجه البخاري (٤٣٣٠) وفي مواضع أخري، ومسلم (١٠٦١)، من حديث عبد الله بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.